

## المحاضرة السادسة

### نواقض الإيمان القولية والعملية

نواقض الإيمان :

معنى نواقض الإيمان :

في اللغة : النقض في البناء والحبيل والعهد ، وغيره ضد الإبرام ، أي هو الحل والإزالة والإبطال ، ومنه قوله تعالى : ﴿ وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ ﴾ [النحل: ٩١] وقوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ يُوْفُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَلَا يَنْقُضُونَ ﴾ [الرعد: ٢٠] قول النبي ﷺ - عائشة رضي الله عنها "لو أن قرمك حديث عهد بكفر لنقضت الكعبة" رواه البخاري .

وفي الاصطلاح : عرفت بأئمها : مبطلات الإسلام ، وسميت نواقض لأن الإنسان إذا فعل واحداً منها انتقض إسلامه ودينه ، وانتقل من كونه مسلماً إلى كونه كافراً ، وعرفت - أيضاً - بأئمها "اعتقادات ، أو أقوال ، أو أفعال تزيل الإيمان وتقطعه".

قال سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله : فنواقض الإسلام ، وهي الموجبة للردة ، تسمى نواقض ، والنواقض يكون قوله ، ويكون عملاً ، ويكون اعتقاداً و يكون شكاً . فقد يرتد الإنسان بقوله ، أو بعمل يعمله ، أو باعتقاد يعتقده ، او بشك يطرأ عليه ، وهذه الأمور الاربعة كلها يأتي منها الناقض الذي يقدر في العقيدة ويطليها وتسمى هذه النواقض كذلك : أسباب الردة ، او أنواع الردة . ومعرفتها مهمة جداً للمسلم من أجل ان يجتنبها ويحذر منها .

فهذه النواقض المقصود بها ما يخرج بها من الملة ويقل عن الإسلام . فيدخل فيها :

١- الشرك الأكبر : وهو صرف شيء من أنواع العباة لغير الله ، كدعاء غير الله ، والتقرب بالذبائح والندور لغير الله من القبور والشياطين والجن ، وكرجاء غير الله فيما لا يقدر عليه الا الله من قضاء الحاجات وتقرير الكربات .

وهذا الشرك مخرج من الملة ، وصاحبته مخلد في النار إذا مات ولم يتوب منه ، وهذا النوع من الشرك محبط لجميع الأعمال قال تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَعْفُرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ وَيَعْفُرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴾ .

٢- الكفر الأكبر : وهو مخرج من الملة ، وصاحبته مخلد في النار إذا مات عليه قال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ .

٣- التفاق الأكبر : وهو التفاق العقادي بان يظهر صاحبه الإسلام ويطن الكفر وهو مخرج من الملة وصاحبته في الدرك الأسفل من النار وهذا التفاق ستة أنواع :

١- تكذيب الرسول ﷺ .

٢- تكذيب بعض ما جاء به الرسول ﷺ .

٣- بغض الرسول ﷺ .

٤- بغض بعض ماجاء به الرسول ﷺ .

٥- المسنة بانخضاض دين الرسول ﷺ .

٦- الكراهة لانتصار دين الرسول ﷺ .

فليس المقصود بالنواقض ما يدخل في الشرك الأصغر كيسير الرياء ، او الكفر الأصغر كالخلف بغير الله ، و التفاق الأصغر كمن عادته الكذب في الحديث او خيانة الأمانة ، او العذر و التي لا تخرج من الملة ولا تنقل عن الإسلام ، بل تُنقض الأيمان ، و توجب العقوبة إلا أن